

# الموضوع :

## التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطنى الانتقالي رقم 73 لسنة  
2012 بشأن تحديد مرتب رئيس الاركان العامة



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة  
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 002 1891 3662383 • abdo1953@live.co.uk

## قرار

### رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (73) لسنة 2012م بشأن تحديد مرتب رئيس الأركان العامة

رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير.
- قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القوانين ..
- (40) لسنة 1974م بشأن الخدمة العسكرية وتعديلاته .
- (43) لسنة 1974م بإصدار قانون تقاعد العسكريين وتعديلاته.
- (1) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن مرتبات العسكريين وتقاعدهم
- (11) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي.
- (12) لسنة 2012م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (5) لسنة 2012م بتعيين رئيس للأركان العامة.

#### قـرـر

#### مادة (1)

يحدد مرتب رئيس الأركان العامة للجيش الليبي بمبلغ (8000 د.ل) ثمانية آلاف دينار شهريا.

#### مادة (2)

يمنح المرتب المحدد بالمادة الأولى من تاريخ التعيين .

#### مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

  
مصطفى محمد عبد الحليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت



صدر في طرابلس 2012/07/18م